الأمم المتحدة

A/76/7/Add.12

الجمعية العامة

Distr.: General
15 November 2021
Arabic
Original: English

الدورة السادسة والسبعون

البند 138 من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2022

تقرير عن استخدام سلطة الالتزام وطلب تقديم إعانة مالية إلى الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا

التقرير الثالث عشر للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2022

أولا - مقدمة ومعلومات أساسية

1 - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن استخدام سلطة الالتزام وطلب تقديم إعانة مالية إلى الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا (A/76/331)، الذي يعرض فيه الأمين العام ما أحرزته الدوائر الاستثنائية من تقدم في سير الإجراءات القضائية، ويقدّم توقعات بشأن الاستخدام المرتقب لسلطة الالتزام التي تم إقرارها لعام 2021، ويلتمس موافقة الجمعية العامة على تخصيص إعانة مالية للعنصر الدولي في هذه الدوائر بمبلغ قدره 100 517 7 دولار لعام 2022. وتلقت اللجنة خلال نظرها في التقرير معلومات وتوضيحات إضافية اختُتمت بردود خطية وردت في 26 تشرين الأول/أكتوبر 2021.

2 - ووافقت الجمعية العامة، في قرارها 228/57 باء، على اتفاق ينظم التعاون بين الأمم المتحدة وحكومة كمبوديا الملكية في محاكمة كبار قادة كمبوتشيا الديمقراطية ومن يتحملون أكبر قدر من المسؤولية عن الجرائم والانتهاكات الجسيمة للقانون الجنائي الكمبودي وللقانون الدولي الإنساني والأعراف الإنسانية الدولية والاتفاقيات الدولية التي تعترف بها كمبوديا، المرتكبة خلال الفترة من 17 نيسان/أبريل 1975 إلى 6 كانون الثاني/يناير 1979. وقد دخل الاتفاق حيز النفاذ في 29 نيسان/أبريل 2005.

3 - وتتألف الدوائر الاستثنائية من عنصرين أحدهما وطني والآخر دولي، وكلاهما مموّل بشكل مستقل. وحكومة كمبوديا مسؤولة عن دفع مرتبات ومكافآت القضاة الكمبوديين والموظفين المحليين، فيما يتم

221121 191121 21-16758 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

تمويل مرتبات ومكافآت القضاة الدوليين والمدعي العام المشارك الدولي والموظفين الدوليين الذين تعينهم الأمم المتحدة من التبرعات.

4 - وكان الأمين العام قد وجّه لأول مرة، في تقريره المقدَّم في عام 2012 عن محاكمات الخمير الحمر (A/67/380)، انتباه الدول الأعضاء إلى سوء الوضع النقدي وإلى التدهور المطرد في الوضع المالي للدوائر الاستثنائية. ومن ثم، أذنت الجمعية العامة، في قرارها 247/68 باء، للأمين العام بأن يدخل، كتدبير استثنائي، في التزامات بمبلغ لا يتجاوز 000 540 15 دولار من أجل تكملة الموارد المالية للعنصر الدولي خلال الفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2014. بيد أنّ تلك الأموال لم تُستخدم قط لأن التبرعات سمحت في نهاية المطاف بتغطية كاملة للالتزامات المتعلقة بالعنصر الدولي خلال عام 2014.

5 - وبالنظر إلى انخفاض التبرعات خلال السنوات التالية، أذنت الجمعية العامة للأمين العام بالدخول في التزامات للعنصر الدولي بمبلغ لا يتجاوز 12,1 مليون دولار لعام 2015 (انظر القرار 274/69 ألف)، وبمبلغ 12,1 مليون دولار لعام 2016 (انظر القرار 248/70 ألف)، وبمبلغ 11 مليون دولار لعام 2017 (انظر القرار 272/71 ألف)، وبمبلغ 8 ملايين دولار لعام 2018 (انظر القرار 262/72 ألف)، وبمبلغ 7,5 ملايين دولار لعام 2019 (انظر القرار 279/73 ألف)، وبمبلغ 7 ملايين دولار لعام 2020 (انظر القرار 263/74) وبمبلغ 7 ملايين دولار لعام 2021 (انظر القرار 253/75 ألف) (انظر A/75/7/Add.19، الفقرة 7، و A/76/331، الفقرة 29).

ثانيا - أنشطة الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا

النشاط القضائي

6 - ترد في القسم الثاني من تقرير الأمين العام (A/76/331) معلومات عن التقدم المحرز في ملفات القضايا. ولدى الاستفسار، زُوّدت اللجنة الاستشارية بجدول يبين الخط الزمني للنظر في القضايا (انظر المرفق الأوّل)، وبالمعلومات التالية المستكملة حتى 19 تشرين الأول/أكتوبر 2021 بشأن القضايا المعروضة حاليا على الدوائر الاستثنائية:

(أ) القضية رقم 02/002 ضدّ خيو سامفان: صدر حكم بالإدانة في آذار/مارس 2019. واستأنف خيو سامفان الحكم في فبراير/شباط 2020. وتم عقد جلسات الاستئناف في آب/أغسطس 2021. وتتوقع الدائرة البت في هذا الاستئناف بحلول نهاية عام 2022؛

(ب) القضية رقم 003 ضد ميس موث: في نوفمبر/تشرين الثاني 2018، أصدر قاضيا التحقيق المشاركان أمرين منفصلين ومتضاربين بإغلاق بالتحقيق. وفي نيسان/أبريل 2021، أصدرت الدائرة التمهيدية رأيها في الطعون في أمري الإغلاق، حيث أعلنت أن إصدار قاضيَيْ التحقيق لأمري الإغلاق المتضاربين كان غير قانوني، وأنّه لم يتم التوصل إلى قرار بشأن الأسس الموضوعية وفق سند منطقي مشترك. وفي حزيران/يونيه 2021، قدم محامو ميس موث إلى الدائرة التمهيدية طلبا بإنهاء القضية وختمها وحفظها؛ ولكنّ المدعي العام الدولي طلب إلى الدائرة أن تختتم مرحلة ما قبل المحاكمة بإثبات التهم ضد ماس موث، وأن تأمر بإحالته للمحاكمة. وما يزال الطلبان قيد نظر الدائرة التمهيدية؛

(ج) القضية رقم 004 ضدّ ييم تيث: في يونيو/حزيران 2019، أصدر قاضيا التحقيق المشاركان أمرين منفصلين ومتضاربين بإغلاق بالتحقيق. وقدّم محامِيَا ييم تيث، والمدعي العام المشارك الوطني، والمدعي العام المشارك الدولي، والأطراف المدنية مذكرات طعون. وفي أيلول/سبتمبر 2021، أصدرت الدائرة الابتدائية رأيها في أمري الإغلاق، حيث أعلنت أن إصدار أمري الإغلاق كان غير قانوني، وأنّه لم يتم التوصل إلى قرار بشأن الأسس الموضوعية وفق سند منطقي مشترك. ولا تزال المنازعة القضائية بشأن هذا الرأي جارية.

خطة الإنجاز

7 - يذكر الأمين العام أنّ الدوائر الاستثنائية تواصل، عملاً بطلب الجمعية العامة الوارد في قرارها 247/68 باء بشأن إعداد خطة إنجاز، تحديث خطتها في مجال الإنجاز. ولا يمكن توقع الفترات الزمنية اللازمة عموما للقضية رقم 003 والقضية رقم 004 إلا عندما تتّضح الرؤية بشأن نتيجة قراري الدائرة التمهيدية في هاتين القضيتين (المرجع نفسه، الفقرة 20).

8 - وفيما يتعلق بالمهام المتبقية للدوائر الاستثنائية، يُشير الأمين العام إلى أنّ الجمعية العامة قد وافقت في قرارها 257/75 باء على مشروع إضافة للاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة وحكومة كمبوديا الملكية بشأن المقاضاة بموجب القانون الكمبودي على الجرائم المرتكبة خلال فترة نظام كمبوتشيا الديمقراطية. وستدخل هذه الإضافة، الموقعة في شهر آب/أغسطس 2021، حيز النفاذ بعد أن يكون كل طرف قد أخطر الآخر خطيا باستيفاء الشروط القانونية لنفاذ الاتفاق (A/76/331، الفقرة 3). وقد أُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأنّ الإضافة قد تدخل حيز النفاذ في وقت لاحق من هذا العام، ولكن من المتوقع أن يُشرع في المرحلة المتبقية مع بداية عام 2023 على أقرب تقدير، وذلك لأنّ هذه المرحلة لن تنطلق إلا بعد الانتهاء من القضايا المعروضة حاليا على أنظار المحكمة. وأُبلغت اللجنة أيضا بأن الاحتياجات السنوية من التمويل لعمليات الدوائر الاستثنائية خلال المرحلة المتبقية تقدر حاليا بمبلغ 2 995 000 دولار (حوالي 1 974 500 دولار للعنصر الدولي و 1 020 500 دولار للعنصر الوطني).

9 - تحيط اللجنة الاستشارية علما بإصدار الدائرة التمهيدية رأيها في قضيتين خلال عام 2021. وتواصل اللجنة التشديد على أهمية تحديث الخطة الشاملة لإنجاز القضايا بانتظام، وتكرر التأكيد على ضرورة اتخاذ جميع التدابير اللازمة للتعجيل بإنجاز القضايا، بما في ذلك زيادة فعالية التخطيط، مع إيلاء المراعاة التامة لما تقتضيه العملية القضائية (انظر A/75/7/Add.19، الفقرة 12، و A/73/448، الفقرة 13). ونظرا لطول المدة التي استغرقتها الإجراءات حتى اليوم، وانعدام اليقين بشأن الفترات الزمنية لإنجاز القضايا المتبقية، واحتمال استمرار النشاط القضائي لعدة سنوات بعد الفترة المالية الحالية، تكرر اللجنة الإعراب مرة أخرى عن قلقها إزاء الآثار المالية المحتملة بهذا الخصوص (انظر A/75/7/Add.19، الفقرة 12 و A/74/7/Add.16، الفقرة 12).

الجهود المبذولة لجمع الأموال

10 - قررت الجمعية العامة، في قرارها 228/57 باء، أن تتم تغطية مصروفات الدوائر من التبرعات. ويشير الأمين العام إلى أن جهود جمع الأموال من خلال الاتصالات بالبعثات الدبلوماسية قد استمرت في عام 2021، وإلى أنّه قد وجّه في تموز/يوليه 2021 رسالة إلى البعثات الدائمة للدول الأعضاء كلها

يلتمس فيها دعمها المالي للدوائر الاستثنائية. وإضافة إلى ذلك، استمر منسق المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء محاكمات الخمير الحمر في عقد اجتماعات مع ممثلي العديد من الدول الأعضاء وذلك سعيا منه إلى الحصول على تبرعات للعنصر الدولي بهذه الدوائر. وجرت أيضا مشاورات منتظمة بين الأمانة العامة وأعضاء مجموعة الجهات المانحة الرئيسية من أجل الحفاظ على المساهمات التي تقدمها هذه الجهات (A/76/331، الفقرة 27).

ثالثا - الحالة المالية للدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا

التبرعات

11 - يذكر الأمين العام أنّه على الرغم من الجهود المبذولة لجمع الأموال، ظلت التبرعات المقدمة للعنصر الدولي في تراجع مستمر، حيث انخفضت قيمتها من 17,7 مليون دولار في عام 2015 إلى 13,1 مليون دولار في عام 2016، وإلى 9,4 ملايين دولار في عام 2017، وإلى 8,4 ملايين دولار في عام 2018، وإلى 6,2 ملايين دولار في عام 2019، وإلى 4,4 ملايين دولار في عام 2020. وتقدر التبرعات بمبلغ 3,9 ملايين دولار بالنسبة لعام 2021 (3,3 ملايين دولار على شكل تبرعات تم قبضها، و 0,3 مليون دولار على شكل تعهدات مؤكدة و 0,3 مليون دولار على شكل تعهدات متوقعة) وبمبلغ 4 ملايين دولار بالنسبة لعام 2022 (1,1 مليون دولار على شكل تعهدات مؤكدة و 2,9 مليون دولار على شكل مساهمات متوقعة). وانخفضت النسبة المئوية للتبرعات إزاء الميزانية المعتمدة من 65 في المائة في عام 2017 إلى 38 في المائة في عام 2020 (A/76/331، الفقرة 28). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأنّ الانخفاض يعزى إلى سأم المانحين المحتملين الذي ظلوا على مدى السنوات العديدة الماضية يتلقون طلبات تتعلق بمصالح متنافسة. وخلال عام 2021، استمر هذا الاتجاه التنازلي بسبب تأثيرات جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19).

12 - **وبسبب الصعوبات المالية المستمرة التي تواجهها الدوائر الاستثنائية، تكرر اللجنة الاستشارية تأكيد ضرورة الاستمرار في بذل جهود مكثّفة من أجل جمع التبرعات للتعجيل بإنجاز المهام المنوطة بالدوائر الاستثنائية، وذلك بسبل منها توسيع قاعدة المانحين، وتشجيع أعضاء مجموعة المانحين الرئيسيين ومجموعة الدول المهتمة على تكثيف جهودها من حيث كفاءة التكلفة (انظر أيضا A/75/7/Add.19، الفقرة 17، و A/74/7/Add.16، الفقرة 25، و A/73/448، الفقرة 25).**

13 - وفيما يتعلق بالعنصر الوطني، يشير الأمين العام إلى أن مساهمة الحكومة الملكية الكمبودية قد شهدت زيادة كبيرة خلال السنوات القليلة الماضية. فقد غطت مساهماتها خلال السنوات الست الماضية أكثر من 70 في المائة من احتياجات العنصر الوطني من الموارد. وبالموازاة مع الدعم المقدم من الحكومات الأجنبية الرئيسية، أتاحت تلك الجهود جمع أموال كافية للعنصر الوطني خلال الفترة من عام 2016 إلى عام 2020. وقد وردت حتى 30 حزيران/يونيه 2021 مساهمات بمبلغ 2,8 مليون دولار من حكومة كمبوديا. وتعهدت الحكومة بتقديم مبلغ إضافي قدره 0,8 مليون دولار، وهذا ما سيوفّر، مع الرصيد المتبقي البالغ 0,7 مليون دولار والمرحّل من عام 2020 ومع التبرعات المؤكدة بمبلغ 1,1 مليون دولار من إحدى الجهات المانحة الدولية، وأيضا بفضل التدابير المنفذة من أجل تقليص التكاليف وتجنبها، الموارد الكافية لتغطية عمليات العنصر الوطني حتى نهاية عام 2021 (A/76/331، الفقرتان 25 و 32).

وتحيط اللجنة الاستشارية علما مع التقدير بالمساهمات المتواصلة التي تقدمها حكومة كمبوديا (انظر A/75/7/Add.19، الفقرة 18).

استخدام سلطة الالتزام

14 - أذنت الجمعية العامة للأمين العام، في قرارها 263/74، بأن يدخل في التزامات بمبلغ لا يتجاوز 000 000 7 دولار لتكملة الموارد المالية المتبرع بها للعنصر الدولي في الدوائر الاستثنائية للفترة الممتدة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. ويشير الأمين العام إلى أن المبلغ الكامل للإعانة قد استُخدم وهو يرد في البيانات المالية المراجعة لعام 2020. غير أنّه قد تبيّن، بعد إجراء مزيد من التسويات على الإيرادات، أن مجموع التمويل المتاح لعام 2020 قد بلغ 500 363 11 دولار (بما في ذلك 900 301 4 دولار من التبرعات، و 600 61 دولار من الفوائد و 000 000 7 دولار من سلطة الالتزام)، فيما بلغ مجموع النفقات 400 783 10 دولار، وهو ما أدى إلى فائض بمبلغ 100 580 دولار سيظهر في تقرير الأداء المالي عن الميزانية البرنامجية لعام 2021، وسيتم تقييده لفائدة الدول الأعضاء (انظر A/76/331، الفقرة 30 والمرفق الثاني). **وترى اللجنة الاستشارية أن الأمين العام ينبغي أن يستخدم فقط الجزء من سلطة الالتزام اللازم لتكملة التبرعات، وتوصي بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يُقيّد الرصيد الحر لعام 2020 البالغ 100 580 دولار لحساب الدول الأعضاء في كانون الثاني/يناير 2022 (انظر أيضا A/75/7/Add.19، الفقرة 15).**

15 - وأذنت الجمعية للأمين العام، في قرارها 253/75، بأن يدخل في التزامات بمبلغ لا يتجاوز 000 000 7 دولار لتكملة الموارد المالية المتبرع بها للعنصر الدولي في الدوائر الاستثنائية للفترة الممتدة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2021. ويشير الأمين العام في تقريره إلى أن التمويل المتاح لعام 2021 سيبلغ 400 928 10 دولار، بما في ذلك مبلغ 400 928 3 دولار من التبرعات ومبلغ 000 000 7 دولار من سلطة الالتزام (A/76/331، المرفق الثاني، الجدول ألف-6). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن النفقات قد بلغت 126 582 7 دولارا حتى 30 أيلول/سبتمبر 2021، وأن مجموعها سيبلغ 227 732 10 دولارا في نهاية عام 2021، وهو ما يمثل انخفاضا طفيفا مقارنة بإجمالي النفقات في عام 2020.

16 - ويشير الأمين العام إلى أن المستوى المتوقع للتبرعات المقدمة إلى العنصر الدولي سيتطلب الاستخدام الكامل لسلطة الالتزام بحلول نهاية عام 2021، وأنه إذا ما شُرع في المحاكمة أو في المحاكمات ضمن القضية رقم 003 و/أو القضية رقم 004 في عام 2021، فستكون هناك حاجة إلى الحصول على تبرعات أخرى بمبلغ 2,1 مليون دولار (A/76/331، الفقرتان 4 و 32). وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن المبلغ التقديري البالغ 2,1 مليون دولار يعكس الاحتياجات من الموارد اللازمة لتغطية تكاليف أتعاب القضاة وتكاليف المساعدة المؤقتة العامة والاستشاريين والخبراء، بما في ذلك فريق الدفاع القانوني، والمحامي المشارك في الإنابة عن الأطراف المدعية بالحق المدني، والمترجمون الشفويون اللازمون لسير عملية المحاكمة. **وتأمل اللجنة الاستشارية في أن يُردَّ إلى الدول الأعضاء، وفي أقرب وقت ممكن، أي رصيد حر لعام 2021 (انظر أيضا A/75/7/Add.19، الفقرة 14).**

تدابير تحقيق الوفورات في التكاليف

17 - يشير الأمين العام أيضا إلى أن تدابير تحقيق الوفورات في التكاليف، التي اتخذت في السنوات السابقة من أجل تجنّب التكاليف بالنسبة للعنصر الدولي، قد استمرت خلال عام 2021، وذلك من خلال مواصلة التنسيق مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ (A/76/331، الفقرة 33). وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن التنسيق مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ قد أسفر عن تقليص 10 وظائف إدارية منذ عام 2016. ونتيجة لذلك، أتاحت المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء محاكمات الخمير الحمر تحقيق وفورات في الاحتياجات من الموظفين الإداريين بمبلغ 733 820 دولارا في عام 2021، قابلتها رسوم فعلية بمبلغ 800 343 دولار دُفعت إلى اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، وهو ما أدى إلى تحقيق وفورات صافية بمبلغ 933 476 دولارا في عام 2021. وتم في عام 2021 توسيع نطاق مذكرة التفاهم المبرمة مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ لتشمل أيضا المهام غير المتعلقة بإدارة الموظفين والمتمثلة في إقرار وإصدار عقود الخبراء الاستشاريين والمتعاقدين الأفراد وتجهيز مدفوعات البائعين، فضلا عن إمكانية الوصول إلى لجنتي المشتريات وإدارة الممتلكات التابعتين للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ. وشملت التدابير الأخرى في مجال تحقيق الوفورات تجميد التوظيف. وفي هذا السياق، ظلت 19 وظيفة شاغرة في عام 2021 لمدة إجمالية قدرها 186 شهر عمل، لتتحقّق بذلك وفورات بمبلغ 1,87 مليون دولار. **وتحيط اللجنة الاستشارية علما بالجهود المبذولة لتنفيذ تدابير تحقيق الوفورات في التكاليف. ونظرا للصعوبات التمويلية المستمرة التي تواجهها الدوائر الاستثنائية، تأمل اللجنة في مضاعفة جهود كفاءة التكاليف ضمن إطار المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء محاكمات الخمير الحمر.**

رابعا - الاحتياجات من الموارد وطلب تقديم إعانة مالية لعام 2022

الاحتياجات من الموارد

18 - تصل اعتمادات الميزانية المخصصة في عام 2022 للعنصر الدولي بالدوائر الاستثنائية إلى مبلغ قدره 900 521 11 دولار، أي بنقصان قدره 900 352 1 دولار، أو ما يعادل نسبة 10,5 في المائة مقارنة بالميزانية المنقحة لعام 2021. ويشير الأمين العام إلى أن مقترح الميزانية المنقح يخضع للاستعراض من جانب مجموعة الجهات المانحة الرئيسية واللجنة التوجيهية وللموافقة النهائية من قبل مجموعة الدول المهتمة (A/76/331، الفقرة 35 والجدول 1).

19 - والموارد المقترحة المتصلة بالوظائف والبالغة 000 077 4 دولار تمثل نقصانا بمبلغ 500 315 2 دولار، أو ما يعادل نسبة 36,2 في المائة، مقارنة بالميزانية المنقحة لعام 2021. وستخصص هذه الموارد في الإنفاق على 44 وظيفة (1 مد-1، و 1 ف-5، و 4 ف-4، و 2 ف-3، و 4 من فئة الخدمة الميدانية، و 8 وظائف لموظفين وطنيين من الفئة الفنية، و 24 وظيفية من الرتبة المحلية)، أي بنقصان قدره 30 وظيفة (3 ف-5، و 2 ف-4، و 7 ف-3، و 5 ف-2، و 2 من فئة الخدمة الميدانية، ووظيفة واحدة لموظف وطني من الفئة الفنية، و 10 وظائف من الرتبة المحلية) مقارنة بعام 2021 (المرجع نفسه، الفقرة 37، والجدولين 2 و 3).

20 - والموارد المقترحة غير المتصلة بالوظائف البالغة 900 444 7 دولار تمثل زيادة بمبلغ 600 962 دولار، أو ما يعادل نسبة 14,8 في المائة، مقارنة بالميزانية المنقحة لعام 2021. وتعكس الزيادة الإجمالية في الاحتياجات زيادات تحت بنود تكاليف الموظفين الأخرى (100 957 دولار)، والأثاث والمعدات (700 221 دولار)، والخدمات التعاقدية (100 212 دولار)، ومصروفات التشغيل العامة (100 193 دولار)، سيُقابلها جزئيا نقصانا تحت بند التعويضات الممنوحة لغير الموظفين (900 347 دولار) وتحت بند الاستشاريين والخبراء (500 273 دولار) (المرجع نفسه، الجدول 2).

21 - وفيما يتعلق بالاحتياجات المقترحة لتغطية تكاليف الموظفين الأخرى البالغة 000 806 1 دولار، تشير المعلومات المقدمة إلى أنّ الزيادة البالغة 100 957 دولار مقارنة بالميزانية المنقحة لعام 2021 تعزى إلى أشهر العمل الإضافية ضمن فئة الوظائف المؤقتة اللازمة لدعم القضيتين رقم 003 و 004. وقد أُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن مقترح الميزانية يعكس الحد الأدنى المطلوب لإجراء محاكمة واحدة لمتهم واحد.

22 - وفيما يتعلق بالاحتياجات المقترحة لتغطية تكاليف الخدمات التعاقدية، البالغة 600 452 دولار، تشير المعلومات المقدمة إلى أن الزيادة المسجلة بمبلغ 100 212 دولار مقارنة بالميزانية المنقحة لعام 2021 تعزى إلى تحديث المنصات الرقمية التي تستند إليها قاعدة البيانات القضائية والموقع الشبكي التابعين للدوائر.

23 - **تلاحظ اللجنة الاستشارية أنّ الميزانية المقترحة لعام 2022 تنطوي على انخفاض في الاحتياجات مقارنة بالميزانية المنقحة لعام 2021، ولكنّها تتضمّن أيضا زيادة في الموارد مقارنة بالنفقات الإجمالية المقدرة لعام 2021 (انظر الفقرة 15 أعلاه). وتأمل اللجنة في أن يتم تزويد الجمعية العامة عند نظرها في هذا التقرير بمعلومات مفصلة عن الفروق بين النفقات المتوقعة لعام 2021 والميزانية المقترحة لعام 2022 حسب وجه الإنفاق (انظر أيضا A/75/7/Add.19، الفقرة 25).**

طلب الحصول على إعانة مالية

24 - يقترح الأمين العام تخصيص مبلغ 100 517 7 دولار للعنصر الدولي لعام 2022، مع مراعاة الميزانية المقترحة البالغة 900 521 11 دولار والتبرعات المقدرة بمبلغ 800 004 4 دولار (A/76/331، الفقرة 57 (د) والجدول 1).

25 - **تلاحظ اللجنة الاستشارية أن سلطة الالتزام اعتُمدت كآلية مؤقتة، وتذكّر بأنّ الجمعية العامة كانت قد قررت إنشاء الدوائر الاستثنائية على أساس التمويل الطوعي واعتبرت الإعانات المالية بمثابة تدابير استثنائية تأذن للأمين العام بالدخول في التزامات لتكملة الموارد المالية المتبرع بها للعنصر الدولي بالدوائر الاستثنائية (انظر مثلا القرار 253/75، الفرع 20، الفقرة 11). وترى اللجنة أن تخصيص الإعانة المالية سيبطل الغرض من قرار الاعتماد بالأساس على التبرعات لتمويل الدوائر الاستثنائية، وسيشكل حافزا للقعود عن تقديم أي تبرعات محتملة. ولذلك، ترى اللجنة أن الإعانة المالية المقدّمة إلى الدوائر الاستثنائية ينبغي أن تظل بمثابة سلطة التزام (انظر أيضا A/75/7/Add.19، الفقرة 27).**

26 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الاعتماد المخصص للدوائر الاستثنائية مطلوب تحت الباب 8، الشؤون القانونية، في حين أن الصندوق الاستئماني للمساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء

محاكمات الخمير الحمر تسهر على إدارته تحت الباب 9، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، إدارةُ الشؤون الاقتصادية والاجتماعية. لذلك، **توصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام تقديم خيارات تكفل أن يتولى كيان واحد من الأمانة العامة الإشراف على علاقات التفاعل مع المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء محاكمات الخمير الحمرِ، وذلك فيما يتعلق بالعمليات والميزانية والشؤون المالية.**

خامسا - مسائل أخرى

أثر جائحة مرض فيروس كورونا

27 - يشير الأمين العام إلى أنّ جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) كان لها أثر سلبي على تلقي التبرعات في عامي 2020 و 2021 (A/76/331، الفقرة 4). وفيما يتعلق بأثر الجائحة على عمليات الدوائر، أُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن الدوائر قد عمدت بسبب تزايد العدوى بالفيروس إلى وضع ترتيبات عمل بديلة خلال الفترة من 21 آذار/مارس 2020 إلى 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، ومرة أخرى من 23 كانون الثاني/يناير 2021 حتى الآن. وخلال هذه الفترة، كان الوصول المادي إلى مباني المكاتب متاحا بشكل استثنائي، ولكنّ العمل القضائي تواصل بوجه عام دون عوائق، حيث تمكن الموظفون من الوصول رقميا وبدون انقطاع إلى جميع الوثائق وإلى قواعد البيانات القضائية. إلا أن دائرة المحكمة العليا قد أجلت جلسات الاستئناف في القضية رقم 02/002 من شهر مايو/أيار إلى شهر آب/أغسطس 2021، وذلك بسبب المخاطر والصعوبات الناجمة عن الجائحة. وبالإضافة إلى ذلك، قلصت الدوائر الاستثنائية من أنشطتها في مجال التوعية للحيلولة دون انتشار الفيروس. ولم يتم بالتالي تنظيم أية زيارات إلى مكاتبها أو أي جولات دراسية لفائدة ضحايا الخمير الحمر في عام 2021.

التزامات نهاية الخدمة

28 - يطلب الأمين العام إلى الجمعية العامة أن تحيط علما بالتزامات نهاية الخدمة بالنسبة للعنصر الدولي، المقدرة بمبلغ 600 098 1 دولار، بما في ذلك 700 269 دولار لموظفي الأمم المتحدة و 900 828 دولار للموظفين الآخرين (A/76/331، الفقرتان 42 و 57 (هـ)). **وبما أن الجمعية العامة قد قرّرت إنشاء الدوائر الاستثنائية على أساس التمويل الطوعي، فإنّ اللجنة الاستشارية لا تزال ترى أنّ الأمر يعود إلى الجمعية لكي تحدد، كمبدأ من مبادئ السياسة العامة، المصدر والطريقة المناسبين لتمويل التزامات نهاية الخدمة بالنسبة للقضاة وللموظفين (انظر A/75/7/Add.19، الفقرة 29، و A/74/7/Add.16، الفقرة 27).**

أجور كل من القضاة الدوليين والمدعي العام المشارك

29 - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها 253/75 ألف، أن يجري استعراضا للتغيير المقترح في أحكام وشروط خدمة القضاة الدوليين في الدوائر الاستثنائية وأن يبلغ عن ذلك في تقريره المقبل. وترد في الفرع السابع من تقرير الأمين العام (A/76/331) معلومات عن هذا الاستعراض.

30 - ويذكر الأمين العام أنّ أحكام وشروط خدمة القضاة الدوليين والمدعي العام المشارك الدولي مستمدة من الاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة وحكومة كمبوديا الملكية، وهي قد حظيت بموافقة مجموعة

الدول المهتمة. وقد وافقت مجموعة الدول المهتمة على آخر صيغة لهذه الأحكام والشروط في 17 أيلول/سبتمبر 2019. وتبلغ التكاليف السنوية الحالية للقضاة الدوليين وللمدعي العام الدولي المشارك، الذين يعتبرون من موظفي الأمم المتحدة، 707 224 دولارات. ويرى الأمين العام أنّ التكاليف السنوية لموظفي الرتبة مد-2، الدرجة الخامسة، التي تبلغ 395 236 دولارا لعام 2021، أعلى من التكاليف السنوية الحالية للقضاة الدوليين وللمدعي العام الدولي المشارك لأنها تشمل مساهمة المنظمة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، ومخصصات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وبدل المشقة، وبدلات الإعالة، وتغطية التأمين الصحي (A/76/331، الفقرات 45 و 47 و 48 والجدول 4).

31 - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن القضاة الدوليين في الدوائر الاستئنافية يخضعون للنظام الأساسي الذي ينظم مركز المسؤولين بخلاف موظفي الأمانة العامة والخبراء القائمين بمهمة وحقوقهم وواجباتهم الأساسية. وتشير اللجنة أيضا إلى أنه في سياق طلب إعانة مالية لعام 2018، تم إبلاغها آنذاك بأنه على النحو المبين في الفقرة 20 من أحكام وشروط خدمة القضاة الدوليين، يعادل مبلغ الأجر الصافي المدفوع لهم إجمالي مرتب الموظف من الرتبة مد-2 (وليس صافيه)، بما يشمل عنصر تسوية مقر العمل المنطبق فيما يتعلق بكمبوديا. وقد أوصت اللجنة في هذا السياق بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يوقف في أقرب وقت ممكن الممارسة المتمثلة في دفع أجور القضاة الدوليين بقيمتها الصافية وتسجيلها بقيمة إجمالية (انظر A/75/7/Add.19، الفقرتان 33 و 36، و A/72/7/Add.7، الفقرات 14 و 16 و 17). ويقدم الجدول أدناه مقارنة بين التكاليف المتصلة بأجر أحد موظفي الأمم المتحدة بالدوائر الاستئنافية والتكاليف المتصلة بأجر موظف من موظفي الأمم المتحدة من الرتبة مد-2، الدرجة الخامسة.

مقارنة التكاليف

(بدولارات الولايات المتحدة)

	التفاصيل	*الأجر السنوي الحالي - موظفو الأمم المتحدة بالدوائر*	*الأجر السنوي على أساس الدرجة الخامسة من رتبة مد-2 (النقطة الوسطى)*
(أ)	المرتب الأساسي	163 423	122 665
(ب)	تسوية مقر العمل (37,5 في المائة)	61 284	45 999
(ج)=(أ)+(ب)	**صافي المرتب دون الاستحقاقات**	**224 707**	**168 664**
	الاستحقاقات		
(د)	بدل المشقة	–	8 300
(هـ)	بدل الإعالة	–	2 701
(و)	مساهمة المنظمة في صندوق المعاشات التقاعدية	–	44 433
(ز)	مساهمة المنظمة في خطة التأمين الصحي، وفي التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	–	12 297
(ح)=(د)+(هـ)+(و)+(ز)	**المجموع الفرعي، الاستحقاقات**	**–**	**67 731**
(ط)=(ج)+(ح)	**مجموع التكاليف الواقعة على المنظمة**	**224 707**	**236 395**
(ي)=(ج)+(د)+(هـ)	**مجموع الأجر المتبقّي مباشرة**	**224 707**	**179 665**

32 - **وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الأجر الصافي لموظف من موظفي الأمم المتحدة بالدوائر الاستثنائية (707 224 دولارات) لا يزال أعلى من الأجر الصافي للموظف برتبة مد-2 (664 168 دولارا) وبمقدار مبلغ الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات موظفي الأمم المتحدة. وتؤكد اللجنة مجددا توصيتها بوقف هذه الممارسة وترى أن البت في هذه المسألة هو من اختصاص الجمعية العامة.**

33 - ويبين الجدول أعلاه أن المرتب الأساسي للقضاة الدوليين وللمدعي العام المشارك في الدوائر الاستثنائية (423 163 دولارا) أعلى من مرتب موظفي الأمم المتحدة بالرتبة مد-2، الدرجة الخامسة (665 122 دولارا). ويشير الأمين العام في تقريره إلى أن اشتراكات الأمم المتحدة في صندوق المعاشات التقاعدية وفي مخصصات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة لا تظهر في التكاليف السنوية للقضاة الدوليين وللمدعي العام المشارك بالدوائر الاستثنائية. وتُذكّر اللجنة الاستشارية بأن المعلومات التي قدمتها الأمانة العامة في عام 2020 تشير إلى أن صافي المرتب الأساسي للقضاة الدوليين وللمدعي العام المشارك بالدوائر الاستثنائية لا يتجاوز مرتب موظفي الأمم المتحدة من الرتبة مد-2، الدرجة الرابعة، فحسب، بل يتجاوز أيضا مرتبات موظفي الأمم المتحدة في رتبتي وكيل أمين عام وأمين عام مساعد (A/75/7/Add.19، الفقرة 32). وطلبت اللجنة معلومات عن كيفية تحديد وحساب المرتب الأساسي للقضاة الدوليين وللمدعي العام المشارك بالدوائر الاستثنائية، ولكنها لم تتلق هذه المعلومات. **وترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي توضيح ما إذا كان هذا المستوى من المرتب الأساسي ناجما عن استمرار دفع مرتب إجمالي للقضاة وللمدعي العام المشارك بدلا من دفع مرتب صاف، أم عن إدراج مخصصات للاشتراكات في المعاشات التقاعدية وفي التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، أم عن مزيج من الاثنين معا.**

34 - وعلاوة على ذلك، يبين الجدول أعلاه أن تسوية مقر العمل يتم ضبطها على أساس المرتب الأساسي للقضاة الدوليين وللمدعي العام المشارك بالدوائر الاستثنائية. ووفقا للجنة الخدمة المدنية الدولية، لا يتم ضبط تسوية مقر العمل إلا على ضوء المرتب الأساسي الصافي. فإذا كان المرتب الأساسي بالدوائر الاستثنائية يتضمن أي مخصصات غير المرتب الأساسي الصافي، فإنّ حساب تسوية مقر العمل سيكون قائما على أسس خاطئة.

35 - **وتود اللجنة الاستشارية أن توضح أن توصيتها الواردة في الفقرة 37 من الوثيقة A/75/7/Add.19، قد صيغت من أجل معالجة المخالفات المتعلقة بالمرتب الأساسي للقضاة الدوليين وللمدعي العام المشارك بالدوائر الاستثنائية. وترى اللجنة أنه ينبغي توخي الوضوح فيما يتعلق بعناصر وحساب المرتب الأساسي للقضاة الدوليين وللمدعي العام المشارك بالدوائر الاستثنائية. وتؤكد اللجنة من جديد أن المرتب الأساسي للقضاة الدوليين وللمدعي العام المشارك بالدوائر الاستثنائية ينبغي أن يكون هو نفسه بالنسبة لموظفي الأمم المتحدة من الرتبة مد-2.**

36 - وأُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأنّ وظيفة منسق المساعدة المقدّمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء محاكمات الخمير الحمر قد حُدّدت مخصصاتها في الميزانية بتكلفة موحدة قدرها 600 282 دولار (تشمل الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين وتكلفة دعم البرامج) لعام 2022. **وتأمل اللجنة الاستشارية في أن يتم تزويد الجمعية العامة خلال نظرها في هذا التقرير بالمبلغ الإجمالي المدرج في الميزانية بالنسبة للاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموظفين المؤقتين العاملين في إطار المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء محاكمات الخمير الحمر.**

37 - وفيما يتعلق بعدد موظفي الأمم المتحدة، أُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن العدد الإجمالي للوظائف المطلوبة لعام 2022 يحدده الاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة وحكومة كمبوديا والقانون المنشئ للدوائر الاستثنائية، ولا يمكن تغييره إداريا. ومن بين موظفي الأمم المتحدة الاثني عشر، هناك مدع عام مشارك وأحد عشر قاضيا. ومن بين القضاة الأحد عشر، هناك قاض واحد هو قاضي التحقيق المشارك، وثلاثة قضاة لازمون فيما يتعلق بالقضية رقم 003 أو القضية رقم 004، ثم القضاة السبعة الباقون اللازمون للدوائر التمهيدية ولدائرة المحكمة العليا. وأُبلغت اللجنة أيضا بأن الزيادة في الميزانية بواقع موظفيْن اثنين من موظفي الأمم المتحدة في عام 2021 تعزى إلى ملء الشواغر، نتيجة للعمل القضائي المبرمج في ذلك الوقت. **ونظرا لقلة عدد القضايا الجارية المعروضة على أنظار الدوائر الاستثنائية، وفي ضوء التقليص المقترح في القوة العاملة بهذه الدوائر، ترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي الأخذ ببعض المرونة فيما يتعلق بعدد موظفي الأمم المتحدة العاملين بالدوائر الاستثنائية.**

سادسا - الاستنتاجات والتوصيات

38 - تلاحظ اللجنة الاستشارية مرة أخرى سوء حالة التمويل في الدوائر الاستثنائية، واستمرار الصعوبات المالية والاعتماد المتزايد على سلطة الالتزام التي تأذن بها الجمعية العامة. وتذكِّر اللجنة بقرارات الجمعية العامة 274/69 ألف و 248/70 ألف و 272/71 ألف و 262/72 ألف و 279/73 ألف و 263/74 و 253/75 ألف، التي شجّعت فيها الجمعيةُ جميع الدول الأعضاء على أن تقدم الدعم الطوعي لكل من العنصرين الدولي والوطني بالدوائر الاستثنائية.

39 - وعلاوة على ذلك، تلاحظ اللجنة الاستشارية مرة أخرى أنه بعد إصدار تسعة طلبات متتالية للحصول على إعانات مالية لدعم العنصر الدولي في الدوائر الاستثنائية، لم تعد هذه الممارسة فعلا ذات طابع استثنائي. ومع ذلك، تواصل اللجنة التشديد على ضرورة أن تظلّ التبرعات مصدرا رئيسيا لتمويل الدوائر الاستثنائية وعلى بذل المزيد من الجهود لتجنّب الاعتماد المستمر على الإعانات المالية.

40 - لذا، تُعيد اللجنة الاستشارية التأكيد على أنها ترى أنّ اتخاذ قرار بتخصيص اعتماد لميزانية العنصر الدولي لعام 2022 من شأنه أن يقوض الطابع الطوعي لترتيبات التمويل الحالية وما يتصل بها من جهود في مجال جمع الأموال. ولكن، وبسبب النقص المتوقع في تمويل العنصر الدولي في عام 2022 وبالنظر إلى الطبيعة غير المضمونة للالتزامات وللتبرعات المعلنة غير المسددة وإلى ضرورة الحرص على استمرار أعمال الدوائر الاستثنائية، توصي اللجنة بأن تأذن الجمعية العامة للأمين العام بأن يدخل في التزامات بمبلغ لا يتجاوز 7 ملايين دولار من أجل تكملة التبرعات المالية المقدّمة للعنصر الدولي خلال الفترة الممتدة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2022، وذلك كآلية مؤقتة تحل محل تخصيص الاعتمادات. وتوصي اللجنة أيضا بأن تطلب الجمعية إلى الأمين العام تزويدها بتقرير عن استخدام سلطة الالتزام، وذلك خلال الجزء الرئيسي من دورتها السابعة والسبعين.

41 - وتؤكد اللجنة الاستشارية من جديد أن الاستخدام النهائي لسلطة الالتزام سيتوقف على تلقي تبرعات من الجهات المانحة وهي تواصل التأكيد على أن توصياتها تقوم على ما يلي:

(أ) مشاركة الأمين العام في جميع الجهود الرامية إلى زيادة مستوى التبرعات؛

(ب) ردّ أي أموال قدّمتها الأمم المتحدة من الميزانية العادية إلى الدوائر الاستثنائية عن عام 2022 في حال استلام تبرعات تزيد عن الاحتياجات المتبقية للدوائر الاستثنائية لتلك الفترة؛

(ج) اتّخاذ التدابير الملائمة لتحقيق الوفورات وأوجه الكفاءة التشغيلية في الدوائر الاستثنائية؛

(د) مشاركة الدوائر الاستثنائية في جميع الجهود الرامية إلى الإسراع بإكمال المهام القضائية الموكلة إليها؛

(هـ) وضع ترتيبات الرصد والإبلاغ الملائمة لكفالة صرف الأموال تدريجيا إلى الدوائر الاستثنائية استنادا إلى وضعها النقدي الشهري؛

(و) أن يستمر الأمين العام في بذل جهوده في الحرص على التقيد بشروط الاتفاق المبرَم بين الأمم المتحدة وحكومة كمبوديا.

المرفق الأوّل

تفاصيل آجال النظر في القضايا

	التحقيقات القضائية (مكتب قاضي التحقيق)	*مرحلة ما قبل المحاكمة (الدائرة التمهيدية)*	*مرحلة المحاكمة (الدائرة الابتدائية)*	*مرحلة الاستئناف (دائرة المحكمة العليا)*	*الوضع الراهن والمدة*
كينغ غويك اياف (دوتش) (القضية رقم 001)	تموز/يوليه 2007 – آب/أغسطس 2008 المجموع: سنة وشهر	آب/أغسطس 2008 – كانون الأوّل/ديسمبر 2008 المجموع: 4 أشهر	كانون الأوّل/ديسمبر 2008 – تموز/يوليه 2010 المجموع: سنة واحدة و7 أشهر	آب/أغسطس 2010 – شباط/فبراير 2012 المجموع: سنة واحدة و 5 أشهر	**أُنجزت** المجموع: 4 سنوات و 6 أشهر
نون شيا (القضية رقم 002)	تموز/يوليه 2007 – أيلول/سبتمبر 2010 المجموع: 3 سنوات وشهر واحد	أيلول/سبتمبر 2010– كانون الثاني/يناير 2011 المجموع: 4 أشهر	القضية رقم 01/002 شباط/فبراير 2011 – آب/أغسطس 2014 القضية رقم 02/002 تموز/يوليه 2014 – تشرين الثاني/نوفمبر 2018 المجموع: 7 سنوات و 9 أشهر	القضية رقم 01/002 أيلول/سبتمبر 2014 – تشرين الثاني/نوفمبر 2016 2019	القضية رقم 01/002 **أنجزت** المجموع: 9 سنوات و 4 أشهر
				القضية رقم 02/002 تموز/يوليه 2019 – آب/أغسطس	القضية رقم 02/002 **أُنهيت بسبب الوفاة** المجموع: 5 سنوات
خيو سامفان (القضية رقم 002)				القضية رقم 01/002 أيلول/سبتمبر 2014 – تشرين الثاني/نوفمبر 2016	القضية رقم 01/002 **أنجزت** المجموع: 9 سنوات و 4 أشهر

	التحقيقات القضائية (مكتب قاضي التحقيق)	*مرحلة ما قبل المحاكمة (الدائرة التمهيدية)*	*مرحلة المحاكمة (الدائرة الابتدائية)*	*مرحلة الاستئناف (دائرة المحكمة العليا)*	*الوضع الراهن والمدة*
				القضية رقم 02/002 تموز/يوليه 2019 – الوقت الحاضر	القضية رقم 02/002 **جارية** المجموع: 7 سنوات وشهران
إينغ ساري (القضية رقم 002)			نيسان/أبريل 2011 – آذار/مارس 2013 المجموع: سنة واحدة و11 شهرا	لا ينطبق	**أُنهيت بسبب الوفاة** المجموع: 5 سنوات و8 أشهر
إينغ ثيريث (القضية رقم 002)			شباط/فبراير 2011 – تشرين الثاني/نوفمبر 2011 (عدم الأهلية)؛ آب/أغسطس 2015 (وفاة) المجموع: 4 سنوات و6 أشهر	لا ينطبق	**إفراج مشروط بسبب عدم الأهلية** المجموع: 4 سنوات و 4 أشهر **أُنهيت بسبب الوفاة** المجموع: 8 سنوات وشهر واحد
ميس موث (القضية رقم 003)	تشرين الثاني/نوفمبر 2008 – تشرين الثاني/نوفمبر 2018 المجموع: 10 سنوات	تشرين الثاني/نوفمبر 2018 – الوقت الحاضر المجموع: سنتان و 10 أشهر	لا ينطبق	لا ينطبق	**جارية** المجموع: 12 سنة و10 أشهر

	التحقيقات القضائية (مكتب قاضي التحقيق)	*مرحلة ما قبل المحاكمة (الدائرة التمهيدية)*	*مرحلة المحاكمة (الدائرة الابتدائية)*	*مرحلة الاستئناف (دائرة المحكمة العليا)*	*الوضع الراهن والمدة*
سو ميث (القضية رقم 003)	تشرين الثاني/نوفمبر 2008 – حزيران/يونيه 2013 المجموع: 4 سنوات و 6 أشهر	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	**إسقاط التهم بسبب الوفاة** المجموع: 4 سنوات و 6 أشهر
ايم شايم (القضية رقم 01/004)	تشرين الثاني/نوفمبر 2008 – شباط/فبراير 2017 المجموع: 8 سنوات و 3 أشهر	شباط/فبراير 2017 – حزيران/يونيه 2018 المجموع: سنة واحدة و4 أشهر	لا ينطبق	لا ينطبق	**إسقاط التهم بسبب الاختصاص** المجموع: 9 سنوات و 7 أشهر
آو آن (القضية رقم 02/004)	تشرين الثاني/نوفمبر 2008 – آب/أغسطس 2018 المجموع: 9 سنوات و 8 أشهر	آب/أغسطس 2018 – آب/أغسطس 2020 المجموع: سنتان	لا ينطبق	لا ينطبق	**أُنهيت** المجموع: 11 سنة و 8 أشهر
بيم تيث (القضية رقم 004)	تشرين الثاني/نوفمبر 2008–حزيران/يونيه 2019 المجموع: 10 سنوات و 7 أشهر	حزيران/يونيه 2019 – الوقت الحاضر المجموع: سنتان و3 أشهر	لا ينطبق	لا ينطبق	**جارية** المجموع: 12 سنة و 10 أشهر

المرفق الثاني

الميزانية المعتمدة والنفقات الفعلية، 2011-2021

الجدول 1

الميزانية المعتمدة والنفقات الفعلية - العنصر الدولي، الفترة 2011 2021

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

			التمويل المتاح للسنة						
السنة	الميزانية المعتمدة	الرصيد المرحّل	المساهمات المقدمة من حكومة كمبوديا	التبرعات الدولية	عائد الفائدة والتسويات الأخرى	مبلغ سلطة الالتزام التي أذنت بها الجمعية العامة	مجموع التمويل المتاح للسنة	المستخدم من مبلغ سلطة الالتزام	النفقات الفعلية لكامل السنة	الرصيد غير المستخدم	المردود من مبلغ سلطة الالتزام
	(1)	(2)	(3)	(4)	(5)	(6)	(7)=(2)+(3)+(4)+(5)+(6)	(8)	(9)	(10)=(7)-(9)	(11)=(6)-(8)
2011	30 834,7	9 472,5	–	21 458,7	193,8	–	31 125,0	–	22 912,9	8 212,1	–
2012	25 011,7	8 212,2	–	16 576,1	30,2	–	24 818,5	–	23 340,3	1 478,2	–
2013	26 005,1	1 478,2	–	22 903,4	20,4	–	24 402,0	–	23 746,2	655,8	–
2014	23 421,9	655,7	–	16 785,3	–	15 540,0	32 981,0	–	21 728,1	11 252,9	15 540,0
2015[أ]	27 096,6	(4 287,1)	–	17 760,1	(112,9)	12 100,0	25 460,1	10 678,4	24 038,5	1 421,6	1 421,6
2016[أ]	25 697,7	–	–	13 234,2	(93,1)	12 100,0	25 241,1	10 407,7	23 548,9	1 692,2	1 692,3
2017[أ]	23 763,0	–	–	9 229,8	244,4	11 000,0	20 474,2	10 619,0	20 093,1	381,1	381,0
2018[أ]	17 713,7	–	–	8 411,2	100,9	8 000,0	16 512,1	6 856,2	15 368,3	1 143,8	1 143,8
2019[أ]	16 014,1	–	–	6 271,4	186,1	7 430,8	13 888,3	6 780,9	13 238,4	649,9	649,9[ب]

فترة الميزانية السنوية

السنة	الميزانية المعتمدة	الرصيد المرحّل	المساهمات المقدمة من حكومة كمبوديا	التبرعات الدولية	عائد الفائدة والتسويات الأخرى	مبلغ سلطة الالتزام التي أذنت بها الجمعية العامة	المتلقى/المستخدم من سلطة الالتزام	مجموع التمويل المتاح للسنة	النفقات الفعلية لكامل السنة	الرصيد غير المستخدم	المردود من مبلغ سلطة الالتزام
	(1)	(2)	(3)	(4)	(5)	(6)	(7)	(8)=(2)+(3)+(4)+ (5)+(7)	(9)	(10)=(8)-(9)	(11)
2020[ج]	11 681,6	–	–	4 301,9	61,6	7 000,0	7 000,0	11 363,5	10 783,4	580,1	580,1
2021[د]	12 874,8	–	–	3 928,4	–	7 000,0	–	10 928,4	–	–	–

(أ) منذ عام 2015، تُردّ الأرصدة المتبقية في نهاية السنة إلى الميزانية العادية ولا يمكن ترحيلها إلى الفترة التالية بموجب شروط استخدام الإعانة من الميزانية العادية.

(ب) رُدّ الرصيد الحر لعام 2019 البالغ 900 649 دولار إلى الدول الأعضاء في سياق قرار الجمعية العامة 254/75 جيم.

(ج) سيتم الإبلاغ عن فائض عام 2020 البالغ 100 580 دولار في البيانات المالية لعام 2021 وفي تقرير الأداء المالي عن الميزانية البرنامجية لعام 2021، وسيُقيّد لحساب الدول الأعضاء في ذلك السياق، وذلك تمشيا مع ما هو مقرّر من سياسات وإجراءات مالية ومتعلقة بالميزانية.

(د) النفقات النهائية وما يتصل بها من اعتمادات ضمن سلطة الالتزام لعام 2021 ستُطلب في سياق تقرير الأداء المالي عن الميزانية العادية لعام 2021.

الجدول 2

الميزانية المعتمدة والنفقات الفعلية – العنصر الوطني، 2011-2021

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

				التمويل المتاح للسنة						
السنة	*الميزانية المعتمدة*	*الرصيد المرحّل*	*المساهمات المقدمة من حكومة كمبوديا*	*التبرعات الدولية*	*عائد الفائدة والتسويات الأخرى*	*مبلغ سلطة الالتزام التي أذنت بها الجمعية العامة*	*مجموع التمويل المتاح للسنة*	*المستخدم من مبلغ سلطة الالتزام*	*النفقات الفعلية لكامل السنة*	*الرصيد غير المستخدم*	*المردود من مبلغ سلطة الالتزام*
	(1)	*(2)*	*(3)*	*(4)*	*(5)*	*(6)*	*(7)=(2)+(3)+(4)+(5)+(6)*	*(8)*	*(9)*	*(10)=(7)-(9)*	*(11)=(6)-(8)*
2011	9 857,9	1 229,9	350,0	7 233,3	–	–	8 813,2	–	9 071,8	(258,6)	–
2012	9 240,5	(258,6)	1 700,0	7 168,7	–	–	8 610,1	–	8 926,6	(316,5)	–
2013	9 370,3	(316,6)	3 600,0	4 481,6	–	–	7 765,0	–	7 523,9	241,1	–
2014	6 380,7	241,2	3 959,0	2 021,5	–	–	6 221,7	–	6 063,3	158,4	–
2015	6 653,8	158,5	4 100,0	2 316,4	–	–	6 574,9	–	6 476,0	98,9	–
2016	6 643,5	98,9	4 150,0	2 350,9	–	–	6 599,8	–	6 561,1	38,7	–
2017	6 371,8	38,7	4 150,0	1 730,3	–	–	5 919,0	–	5 829,7	89,3	–
2018	5 697,8	89,3	4 000,0	1 487,0	–	–	5 576,3	–	5 278,7	297,6	–
2019	5 374,3	297,6	3 900,0	1 003,9	–	–	5 201,5	–	4 941,2	260,3	–

فترة الميزانية السنوية

السنة	*الميزانية المعتمدة*	*الرصيد المرحّل*	*المساهمات المقدمة من حكومة كمبوديا*	*التبرعات الدولية*	*عائد الفائدة والتسويات الأخرى*	*مبلغ سلطة الالتزام التي أذنت بها الجمعية العامة*	*المتلقى من مبلغ سلطة الالتزام*	*مجموع التمويل المتاح للسنة*	*النفقات الفعلية لكامل السنة*	*الرصيد غير المستخدم*	*المردود من مبلغ سلطة الالتزام*
	(1)	*(2)*	*(3)*	*(4)*	*(5)*	*(6)*	*(7)*	*(8)=(2)+(3)+(4)+(5)+(7)*	*(9)*	*(10)=(8)-(9)*	*(11)*
2020	4 870,6	260,3	3 800,0	1 156,4	–	–	–	5 216,7	4 560,1	656,6	–
2021	4 940,1	656,6	3 600,0[أ]	1 100,0[أ]	–	–	–	5 356,6[أ]	(ب)	(ب)	–

(أ) يعكس الحالة المستكملة للتبرعات والتعهدات حتى 30 حزيران/يونيه 2021.

(ب) ستُتاح في نهاية السنة النفقاتُ الفعلية لكامل السنة والرصيد غير المستخدم.